

٢- الشركة القومية للتشييد والتعهير ويمثلها :

٨- السيد المهندس / علاء الدين عبد العزيز علاء الدين على

(ج) السادة إدارة مراقبة حسابات الكهرباء (الجهاز المركزي للمحاسبات)

وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة

المحاسبة / سحر سعد الدين التونسي

وكيل وزارة - نائب أول مدير الإدارة

المحاسب / محمود عامر صالحين

مدير عام - نائب مدير الإدارة

المحاسبة / نيفن صبرى ذكى

مراقب حسابات ا

المحاسب / طارق احمد خطاب

(د) مراقب الحسابات :

المحاسب / حسين عبد العزيز عبد المطلب مكتب الدكتور المحاسب / محمود طه محمد السقارى (مراقب حسابات الشركة) .

ثانياً : الإجراءات

(١) تعيين أمين سر الاجتماع وجماعا الأصوات :-

في بداية الاجتماع وبناء على اختيار من جانب الرئيس وموافقة الجمعية العامة تم تعيين كل من :-

أمين سر الاجتماع

١- الأستاذ / سيد خليل احمد الخياط.

{ جامعا الأصوات

٢- المحاسب / محمد احمد حسن .

٣- الأستاذ / ممدوح عبد جاد محمد.

(ب) التحقق من نصاب الحضور :-

بالرجوع إلى قائمة السادة الحاضرين (حسبما ذكر أعلاه) تم التتحقق من نصاب الحضور على الوجه الآتي :-

١- بالنسبة لمساهمين :

تبين أن رأس مال الشركة المكون من ٣٩٨٧٥٥٠٠ سهم ممثل في الاجتماع بمساهمين يمثلون نسبة ٨٨,٩٩% أي أكثر من نصف رأس المال .

وذلك وفقاً لما أثبتته السادة مراقباً الحسابات وجماعاً الأصوات في مجلس الحضور وبذلك تكون الجمعية العامة ممثلة بالنصاب القانوني الواجب توفره لصحة العقادها .

٢- بالنسبة لأعضاء مجلس الإدارة :

تبين حضور السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة في الاجتماع بالنصاب القانوني الواجب توفره لصحة العقاده

(ج) السادة إدارة مراقبة حسابات الكهرباء (الجهاز المركزي للمحاسبات)

المحاسبة / سحر سعد الدين التونسي

المحاسب / محمود عامر صالحين

المحاسبة / نيفن صبرى ذكى

المحاسب / طارق احمد خطاب

وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة

وكيل وزارة - نائب أول مدير الإدارة

مدير عام - نائب مدير الإدارة

مراقب حسابات ا



محمود سعيد

١- بالنسبة لمرافق الحسابات :

تبين حضور السيد المحاسب / حسين عبد العزيز عبد المطلب مكتب الدكتور المحاسب / محمود طه محمد السقاري (مرافق حسابات الشركة) .

(ج) التحقق من الإعلان عن الدعوة للإعتماد مشتملة على جدول الأعمال في المواعيد القانونية :

تبين أن الدعوة للإجتماع مشتملة على جدول الأعمال قد تم الإعلان عنها ونشرها قبل إجتماع الجمعية العامة في المواعيد القانونية مرتين الأولى في جريدة الأخبار المسائية والعالم اليوم بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٣ والثانية في جريدة الأخبار المسائية والعالم اليوم بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٩ وكذلك سلمت الدعوة مباشرة إلى كل من المسادة إدارة مراقبة حسابات الكهرباء (الجهاز المركزي للمحاسبات) و مرافق الحسابات وهيئة الاستثمار وهيئة العامة للرقابة المالية والمسادة المساهمين ورئيس وأعضاء مجلس الإدارة قبل الإجتماع في المواعيد .

ثالثاً : خلاصة ما تم بالإجتماع ونص قرارات الجمعية العامة :-

١- البند الأول من جدول الأعمال (بخصوص تجديد مدة التعين في عضوية مجلس الإدارة واعتماد تعديل العضوية في مجلس الإدارة) :

عرض السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب (رئيس الاجتماع) الموضوع والقرار المطلوب الموافقة عليه من الجمعية العامة العادية للشركة باعتماد تجديد مدة التعين في عضوية مجلس الإدارة حيث قرر السيد المهندس / مدحت رمضان على - رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية الألمانية للمنتجات الكهربائية (اجماك) والممثل القانوني للشركة بأنه يرشح ذات الأعضاء الممثلين لشركة اجماك لتجديد تعينهم في عضوية مجلس الإدارة لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٣ حتى ٢٠٢٠/٧/١٢ وهم المسادة :-

١. السيد المهندس / بسم سامي يوسف .
 ٢. السيد المهندس / الحسين الحسيني أحد الفار .
 ٣. السيد المهندس / حسام الدين حسن عفيفي حسن .
 ٤. السيد المهندس / محمد عبد الباقى محمود أبو سنا .
 ٥. السيد المهندس / محمد عبد المنعم محمد الطلاوى .
 ٦. السيد المهندس / محمد عمرو عوض الكريم أحد على .
 ٧. السيد المهندس / محمد خليار فهمي راغب .
 ٨. المسيدة الحاسبة / نادية عبد العزيز قطري .
- و ورد كتاب الشركة القابضة للتشهيد والتعمير المؤرخ ٢٠١٧/٧/٩ تجديد تعين السيد المهندس / علاء الدين عبد العزيز في عضوية مجلس إدارة الشركة ممثلاً لها لموعد ثلاثة سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٣ حتى ٢٠٢٠/٧/١٢ .

وبانتهاء هذا البند من جدول الأعمال قررت الجمعية العامة العادية بإجماع الحاضرين إعتماد تجديد مدة التعين في عضوية مجلس الإدارة لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٣ حتى ٢٠٢٠/٧/١٢ تطبيقاً لنص المواد ٤٣، ٢٢، ٢١ من النظام الأساسي للشركة .

بناء على قرار الجمعية العامة العادية يكون تشكيل مجلس إدارة الشركة كالتالي :-

الشركة المصرية الألمانية للمنتجات الكهربائية (اجماك) وبممتلكاتها :

١. السيد المهندس / بسم سامي يوسف .
٢. السيد المهندس / الحسيني الحسيني أحد الفار .

محمد عبد العزيز *أحمد الفار*

٣. السيد المهندس / حسام الدين حسن عيفي حسن
٤. السيد المهندس / محمد عبد الباقى محمود أبو سنة
٥. السيد المهندس / محمد عبد المنعم محمد الطبلانى
٦. السيد المهندس / محمد عمرو عوض الكريم احمد على
٧. السيد المهندس / محمد مختار فهمي راغب
٨. السيدة المحاسبة / نادية عبد العزيز قطرى
- الشركة القابضة للتشييد والتعهير يمثلها :**
٩. السيد المهندس / علاء الدين عبد العزيز

وعقب ذلك انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة الثالثة والنصف من بعد الظهر ...

وأقبل المحضر عقب ذلك ...

مراقب الحسابات

أمين سر الجمعية

جامعاً الأصوات

الجهاز центральный для бухгалтерии

المحاسبة / سحر سعد الدين التونسي

المحاسب / محمود عامر صالحين

المحاسبة / نيفن صبرى ذكى

المحاسب / طارق احمد خطاب

وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة

وكيل وزارة - نائب أول مدير الإدارة

مدير عام - نائب مدير الإدارة

مراقب حسابات

رئيس الجمعية



اقرار

اقر أنا المهندس / بسم سامي يوسف - بصفتي رئيس الاجتماع بأنني مستوفياً مسؤولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات وواقع إجراءات العقد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والبنية العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الجمعية

بسم سامي يوسف



مـا لـرـفـقـاتـ ، تـلـوـيـلـكـ بـالـخـفـورـ
جـسـمـ مـعـتـدـدـ تـارـيـخـ بـعـدـيـنـ السـيـرـ / نـارـيـخـ قـطـلـيـ



مصحف المعلقات



الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشؤون القانونية
الأدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

103

صورة طبق الأصل

مکرر عمد خلار
قرآن
بعنوان رقم ١٦٣٣٤، ٨٠. ٨٠. ٨٠. ٨٠. ٨٠. ٨٠. ٨٠. ٨٠.
بصتن مکمل الشکر
بان اثبات خاصه هم صوره مشغول الاصل من معتبر
اجماع (محمد عاصم خارس) شركه: **النهر لضخاء الطهو و المعقایل للتجزیه** با تبره الطاوه
المفقود بتاريخ ٩٠ / ٧ / ٢٠١٧ و ذلك تحت مستوى دون ادنى مسوبيه على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحره
و يائس مفوض في تسليم واستلام المعتبر.
و ذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٢١٧) (٢١٧) (٢١٧) (٢١٧) (٢١٧) (٢١٧) (٢١٧)
و المقدم للهيئة بتاريخ ٢٥ / ٧ / ٢٠١٧ رقم (٦٩) (٦٩) (٦٩) (٦٩) (٦٩) (٦٩) (٦٩)

دون اخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا الحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصير بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية لفتح دون التطرق إلى محتوى الحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون اذن مسؤوليتها على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في الحضر من قرارات أو احتجاجات أو بيانات .

ملخصات الامتحان

الكتاب العام

مدرس الافتاد

卷之三

~~200~~ 250



116

P/143

OP-750B_14